

## الدر المختار

ولو طلقت ليلا لم يصح ولا تطلق إلا مرة ( ويدخل ) الليل في أمرك بيدك اليوم وغدا وإن ردت في يومها لم يبق في الغد ) لأنه تفويض واحد .  
( ولو قال أمرك بيدك اليوم وأمرك بيدك غدا فهما أمران ) خانية .  
ولم يذكر خلافا ولا يدخل الليل كما لا يخفى .  
تنبيه ظاهر ما مر أنه يرتد بردها لكن في العمادية أنه يرتد قبل قبوله لا بعده